

من أقوال فضيلة الشيخ / بكرى عطية التلاوي – رضى الله عنه



قال فضيلة الشيخ / بكرى عطية

بسم الله الرحمن الرحيم

ألقي فضيلة الشيخ / بكرى عطية التلاوي
بأحد المساجد الكبرى محاضرة بعنوان
ما يلزم الحاج من المناسك
قال فضيلته

أعلم أن الحج ثلاثة أقسام

1 - الحاج المتمتع

2 - الحاج القارن

3 - الحاج المفرد

وإليك بيان ما يلزم

أ- الحج المتمتع يلزمه الاغتسال والتطيب ثم لبس الإحرام ثم صلاة ركعتين
ويقول اللهم إني نويت أداء فريضة الحج ممتعاً مخلصاً بها لوجهك فتقبلها مني ويسرها لي
ولا بد من الإحرام قبل الميقات

ثم يلبي بالتلبية المعروفة عند كل شرف وهو المكان المرتفع أو منزل أو صعود الطائرة أو السيارة
ثم يتوجه إلى البيت الحرام فيبدأ الطواف من الحجر الأسود مكبراً الله أكبر ويشير إلى الحجر ويجعل
الكعبة عن يساره مع الاضباع

وهو مرور الرداء من تحت الإبط الأيمن مع تعريه الكتف بالزراع الأيمن ويبدأ الطواف
بالشوط الأول مع الرمل وهو الجري البسيط أو هز الأكتاف في الثلاثة أشواط الأول فقط

ويدعو ما تيسر له من أنواع الدعاء أو تلاوة القرآن الكريم أو الصلاة على حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وليكثر من قوله تعالى ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار فإذا انتهى الحاج من السبعة أشواط
صلي ركعتين تحية الطواف ثم يشرب من زمزم
ثم يتوجه إلى الصفا فيبدأ به ويكبر متوجهاً إلى الكعبة ويسعى فإذا وصل إلى الميلين الأخضرين في الصفا هرول
والرمل الذي في الطواف والهرولة التي في الصفا والمروة لا يكونان إلا للرجال فقط
فإذا وصل إلى المروه كبر ودعا متوجهاً إلى الكعبة وهذا هو الشوط الأول
ثم يتوجه من المروه إلى الصفا ويفعل مثل ما فعل في الصفا من الهرولة عند الميلين الأخضرين وهذا الشوط الثاني
ثم يستمر إلى أن يكمل سبعة أشواط
أربعة من الصفا إلى المروه وثلاثة من المروه إلى الصفا
ثم يحلق أو يقصر وبذلك قد تمت العمرة له
فيتحلل من إحرامه ويباشر ما كان محظوراً عليه
ولا يشترط في السعي الطهارة كما هو في الطواف
والمرأة مثل الرجل إلا أنها تحرم في ثيابها ولا ترفع صوتها بالتلبية ولا ترمل عند الطواف ولا
(تهرول عند السعي وعليها أن تقصر بمعنى أن تقص ما مقداره ((ثلاثة سم من أطراف شعرها
وسوف نوافي حضراتكم تباعاً ببقية أعمال الحج وما يلزم فعله أن شاء الله تعالى